

861 من 022 | شرح الملخص الفقهي | الطلاق | في أحكام

اللعان | صالح الفوزان | فقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب الملخص الفقهي من الفقه الاسلامي للدكتور صالح بن فوزان فوزان الدسمانية وثمانية وستون. بسم الله - [00:00:00](#)

الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على رسوله. نبينا محمد واله واصحابه واتباعه الى يوم الدين ايها الاخوة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته نواصل الحديث معكم في موضوع الاحكام المتعلقة بالاحوال الزوجية - [00:00:17](#) ونخوض في حلقتنا هذه التحدث عن مشكلة هي من اعظم المشاكل وقد حلها الاسلام حلا شافيا. ذلك ان الله سبحانه حرم القذف وهو رمي البريء بفعل الفاحشة وتوعده عليه باشد الوعيد - [00:00:37](#)

فقال تعالى ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم يوم تشهد عليهم المستتهم وايديهم وارجلهم بما كانوا يعملون يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق ويعلمون ان الله هو الحق المبين. وواجب سبحانه جلد القاذف - [00:00:55](#)

اذا لم يستطع اقامة بينة باربعة شهود يشهدون بصحة ما قال بان يجلد ثمانين جلدة وان يعتبر فاسقا لا تقبل شهادته الا ان تاب واصلح قال تعالى والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهادة فاجلدوهم ثمانين جلدة - [00:01:18](#) ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوها فان الله غفور رحيم هذا اذا قذف غير زوجته فانه تتتخذ معه هذه الاجراءات الصارمة - [00:01:41](#)

اما اذا قذف زوجته بالزنا فله حل اخر وذلك بان يعთظ عن هذه الاجراءات بما يسمى باللعان وهو شهادات مؤكdas بايمان من الجانبيين مقرونة بلعنة وغضب. كما يأتي بيانه فاذا قذف امرأته بالزنا - [00:01:58](#) ولم يستطع اقامة بينة فله اسقاط حد القذف عنه بالملائنة. لقوله تعالى والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهادة الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات لله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين - [00:02:20](#) ويدرأ عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين. وصفته ان يقول الزوج اربع مرات اشهد بالله لقد زنت زوجتي - [00:02:43](#)

هذه ويشير اليها ان كانت حاضرة او يسميها ان كانت غائبة بما تميز به ويزيد في الشهادة الخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم تقول هي بعده اشهد بالله لقد كذب فيما رماني به من الزنا - [00:02:59](#)

ثم تقول في الخامسة وان غضب الله عليها ان كان من الصادقين. وخصت الزوجة بالغضب لان المغضوب عليه هو الذي يعرف الحق ويحتجده ويشرط لصحة اللعان ان يكون بين زوجين مكلفين وان يقذفها بزنا - [00:03:20](#) وان تكذبه في ذلك ويستمر تكذيبها له الى انقضاء اللعان وان يتم بحكم حاكم. فإذا تم اللعان على الصفة التي ذكرنا مستوفيا لشروط صحته فإنه يترب عليه احكام. اولا سقوط حد القذف عن الزوج - [00:03:39](#)

ثانيا ثبوت الفرقعة بينهما وتحريمها عليه تحريرا مبدأ ثالثا ينتفي عنه نسب ولدها ان نفاه في اللعان. بان قال ليس هذا الولد مني ويحتاج الزوج الى اللعان اذا رأى امرأته تزني ولم يمكنه اقامة بينة - [00:03:59](#)

او قامت عنده قرائن قوية على ممارستها الزنا. كما لو رأى رجلاً يعرف بالفجور وهو يدخل عليها ويخرج من عندها والحكمة في مشروعية اللعان للزوج لأن العار يلحقه بزناها وبقائها معه - [00:04:20](#)

ويفسد فراشه ولأن لا يلحقه ولد غيره وهو لا يمكنه اقامة البينة عليها في الغالب وهي لا تقر بجريمتها وقوله غير مقبول عليها فلم يبق سوى تحالفه سوى تحالفهما باغلوظ الايمان - [00:04:39](#)

في تشريع اللعان حلاً لمشكلته وازالة للحرج عنه ولما لم يكن له شاهد الا نفسه مكنت المرأة ان تعارض ايمانه بایمان مكررة مثله تدرأ بها الحد عنه وانك للزوج عن الايمان وجب عليه حد القذف - [00:04:57](#)

وان نكلت هي بعد حلفه الایمان المطلوبة صارت ايمانه مع نكولها بینة قوية لا معارض لها قال العلامة ابن القیم وهو الذي يقوم عليه الدليل ومذهب مالک والشافعی واحمد وغيرهم. فيحكم بحدها اذا نكلت - [00:05:18](#)

وهو الصحيح ويدل عليه القرآن وجزم به الشيخ وغيره انتهى والدليل من السنة على مشروعية اللعان عند الحاجة اليه ما اتفق عليه الشیخان عن ابن عمر انه لما سئل عن المتلاعبيين - [00:05:37](#)

ايفرق بينهما؟ قال سبحان الله نعم ان اول من سأله ذلك فلان ابن فلان قال يا رسول الله ارأيت لو وجد احدهنا امرأته على فاحشة كيف يصنع ان تكلم باسم عظيم. وان سكت سكت على مثل ذلك - [00:05:53](#)

قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك اتاه فقال ان الذي سألك عنہ ابتليت به. فانزل الله عز وجل هذه الآيات في سورة النور - [00:06:13](#)

والذين يرمون ازواجاهم فتلهم عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعظه وذكره وخبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة فقال لا والذي بعثك بالحق نبياً ما كذبت عليها - [00:06:28](#)

ثم دعاها ووعظها وخبرها ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة. قالت لا والذي بعثك بالحق نبياً انه لكاذب فبدأ بالرجل فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين - [00:06:44](#)

ثم ثنى بالمرأة فشهدت اربع شهادات للله انه لمن الكاذبين. والخامسة ان غضب الله عليه ان كان من ثم فرق بينهما ثم فرق بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:07:05](#)

فصلوات الله وسلامه على من ارسله رحمة للعالمين فبلغ الرسالة وبين البيان المبين والحمد لله رب العالمين ايها الاخوة المستمعون بهذا تنتهي هذه الحلقة فالى الحلقة القادمة باذن الله وسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:07:22](#)